

ولم يعلما بالطلاق فهل يتصل قولها بلفظه دفع
 النفقة لعدم علمها **جوابه للشيخ** ناصدا لدين
اللقائي يتصل قوله في الطلاق ويلزم لها نفقتها به
 الي يوم علمها بالطلاق ولو كانت الطلاق بانها والله سبحانه
 اعلم بالصواب **روايقه سيدي الجيد** زعمها الله
 تعالى **سؤال** في رجل اتفقد على نفسه لم يطلعت
 بفقته العدة التي يجب القضاء بها فاخذتها مدة ثم
 انها اشهدت على نفسها انها استغقت صحتها مما
 اشهر على نفسه المطلق من نفقة عدتها وفنل
 منها ذلك فهل لها ان تزوج في ذلك **جوابه للشيخ**
 شهاب الدين **البلعيني** رحمه الله انها اذا اخذت نفقة
 ما بعد الاستقاط لاما قبله والحالة هذه والله اعلم
روايقه سيدي الجيد رحمه الله تعالى **سؤال**
 في رجل معروف بالدين اراد ان يسكن تزوجته
 على بركة الرطلي مثلا في سكن جامع لسائر صفوفه
 الشرعية لا مرد يبي اقتضى ذلك فهل السكن هو
 المذكور بوجوده في تلك الحالة بجميع عن كونه سكننا
 شرعيا مع عدم وجوده محضه **جوابه**

العلامه

العلامه الشهاب الرملي لا يخرج ذلك عن كونه
 مسكنا شرعيا والله تعالى اعلم **روايقه الشيخ ناصر**
 الدين **اللقائي** و **سيدي الجيد** وشيخ الاسلام **الجبلي**
 تعذرهم الله تعالى والمسئولين برحمته **سؤال** في امرأة
 من زوجة اراوت ان تخج تحخذ الفرض وقد كان لها
 بالبح ثم يعود بغيرها وكرانها اراد منعها من الحج
 فهل له ذلك ام لا واد اقلتم بان ليس له ذلك هـ
 حيث ان دعوا محرم تلزمه نفقتها وكسوتها
 ام لا وهل اذا علقتم عليه انه متى تزوج زوجته غيرها
 او شرى عليها بنفسه او بوكيله وحضرت به
 وابتات التي اخره كانت كذا وادنت له في شيء من
 ذلك فهل تجبث ام لا **جوابه للشيخ** شمس الدين
اللقائي رحمه الله تعالى ليس للزوج منعها من السفر
 بلح الفريضة اذ كان معها محرم من محارمها كان غيرها
 او غيرها وتنفقتها عليه مسهرة نفقة حسن لانفقة به
 السفر وكسوتها كذلك واما التخليف فنقل لفظه محرم
 الحروف فيجاب عنه انشاء الله تعالى والله سبحانه اعلم

ادن مع